


# الْوَلْعَلْعُ الْمَصْرِيُّ

جريدة رسمية للحكومة المصرية - عدّل دعم غير اعتيادي

(العدد ٨١ مكرر) الصادر في يوم الخميس أول صفر سنة ١٣٧٣ - ١٠ أكتوبر سنة ١٩٥٣ (السنة ٢٥)

## مختارات العدد



صفحة

١ لقانون رقم ٤٨٣ لسنة ١٩٥٣ بشأن التعريفة الجمركية ورسوم الإنتاج ...

٢ قانون رقم ٤٨٤ لسنة ١٩٥٣ بوضع شروط منح درجة الليسانس الممتاز في اللغة العربية وأدابها والدراسات الإسلامية من كلية دار العلوم في جامعة القاهرة ...

٣ قانون رقم ٤٨٥ لسنة ١٩٥٣ بتعديل بعض أحكام قانون المرافعات الصادر بالقانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٤٩ والمعدل بالقانون رقم ٢٦٥ لسنة ١٩٥٣ بشأن استئناف دعون القيد الثابتة بالكتابة ...

٤ قانون رقم ٤٨٦ لسنة ١٩٥٣ بفصل الطالب الذي يرسب في دوري امتحان السنة الدراسية الأولى بكليات الجامعة ...

٤ قانون رقم ٤٨٧ لسنة ١٩٥٣ بانتهاء وظيفة وكل وزارة ...

وعلى القانون رقم ٢ لسنة ١٩٣٠ بتعديل التعريفة الجمركية ؛

قانون رقم ٤٨٣ لسنة ١٩٥٣

بشأن التعريفة الجمركية ورسوم الإنتاج

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٣٢ بفرض رسوم إنتاج على حاصلات

الأرض أو منتجات الصناعة الخالية المعدل بالقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٦

الخاص بيعماد عرض مشروع قانون التعريفة الجمركية ومشروع القانون

الخاص برسوم الإنتاج على البرisan ؛

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الأعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ :  
وعل ما أرتأه مجلس الدولة ؛  
من القائد العام للقوات المسلحة وقائد نورة الجيش ؛

وعل الأعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ :  
وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد وموافقتاً مجلس الوزراء ؛

قانون رقم ٤٨٤ لسنة ١٩٥٣

بوضع شروط منع درجة الليسانس المتازة في اللغة العربية وأدابها والدراسات الإسلامية من كلية دار العلوم في جامعة القاهرة

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد نوره الجيش؛

وعلم الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣؛

وعلى القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٤٨ بوضع اللائحة الأساسية لكلية دار العلوم في جامعة القاهرة؛

وعلى المرسوم الصادر في ٥ يناير سنة ١٩٥٠ بوضع اللائحة الداخلية لكلية دار العلوم في جامعة القاهرة المعدل بالمرسوم الصادر في ٤ ديسمبر سنة ١٩٥٢؛

وعلى القانون رقم ١٤٩ لسنة ١٩٥٠ إعادة تنظيم جامعة القاهرة المعدل بالقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٥١ والقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٥٣؛

وعلى ما أرتأه مجلس الدولة؛

وبناء على ما عرضه وزير المعارف العمومية وموافقة رأى مجلس الوزراء؛

أصدر القانون الآتي:

مادة ١ - يحجب للحصول على درجة الليسانس المتازة في اللغة العربية وأدابها والدراسات الإسلامية من كلية دار العلوم في جامعة القاهرة أن تتوافق الطالب الشروط الآتية:

(١) أن يحصل في التقدير العام في امتحان النقل من السنة الأولى على درجة «جيد» على الأقل. وفي امتحان النقل من السنة الثانية على درجة «جيد جداً» على الأقل.

(٢) أن يتبع في السنتين الثالثة والرابعة الدراسات الخاصة بطلاب درجة الليسانس المتازة طبقاً للجدول الملحق باللائحة الداخلية لكلية دار العلوم في جامعة القاهرة المشار إليها.

(٣) أن يحصل في امتحان النقل من السنة الثالثة وفي الامتحان النهائي على درجة «جيد جداً» على الأقل وذلك في مادة الامتياز وفي التقدير العام.

أصدر القانون الآتي:

مادة ١ - تظل التعريفة الجمركية ورسوم الانتاج المعول بها حتى يوم ٦ أكتوبر سنة ١٩٥٣ نافذة المفعول لمدة تنتهي في ٦ أكتوبر سنة ١٩٥٤؛

مادة ٢ - على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من يوم ٧ أكتوبر ١٩٥٣ ما

صدر بقرار جمهوري في أول سفرة ١٣٧٣ (١٠ أكتوبر ١٩٥٣)

محمد نجيب لواء (أ.ح)

رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (أ.ح)

وزير المالية والاقتصاد نائب رئيس مجلس الوزراء

عبد البهيل إبراهيم العمرى جمال عبد الناصر حسين بكاشى (أ.ح)

وزير القصر (بالإنتداب) وزير العدل وزير الصحة العمومية

أحمد حسنى أحمد حسنى نور الدين طراف

وزير الدولة وزير الأوقاف وزير المعارف العمومية

فتحى رضوان أحمد حسن الباقورى اسماعيل محمود القباني

نائب وزير التجارة والصناعة وزیر الخارجية

محمود نورى

حسن أحمد بغدادى

وزير الشئون البلدية والقروية نائب وزير التموين (بالإنتداب)

حسن أحمد بغدادى ولـيم سليم حنا

وزير الزراعة وزیر الشئون الاجتماعية

عباس مصطفى عمار عبد الرزاق صدق

وزير الحرية

(قائد جناح) عبد الطايف محمود البغدادى

وزير الارشاد القومى وزير الدولة لشئون السودان

صلاح الدين مصطفى سالم صالح (أ.ح)

وزير الأشغال العمومية

أحمد عبد الشرباصى

وزير الداخلية وزیر المواصلات

ذكرى محيى الدين بكاشى (أ.ح) (قائد جناح) جمال سالم